تأييد الإنكار لإتيان الطيور ونحوها في الأوكار

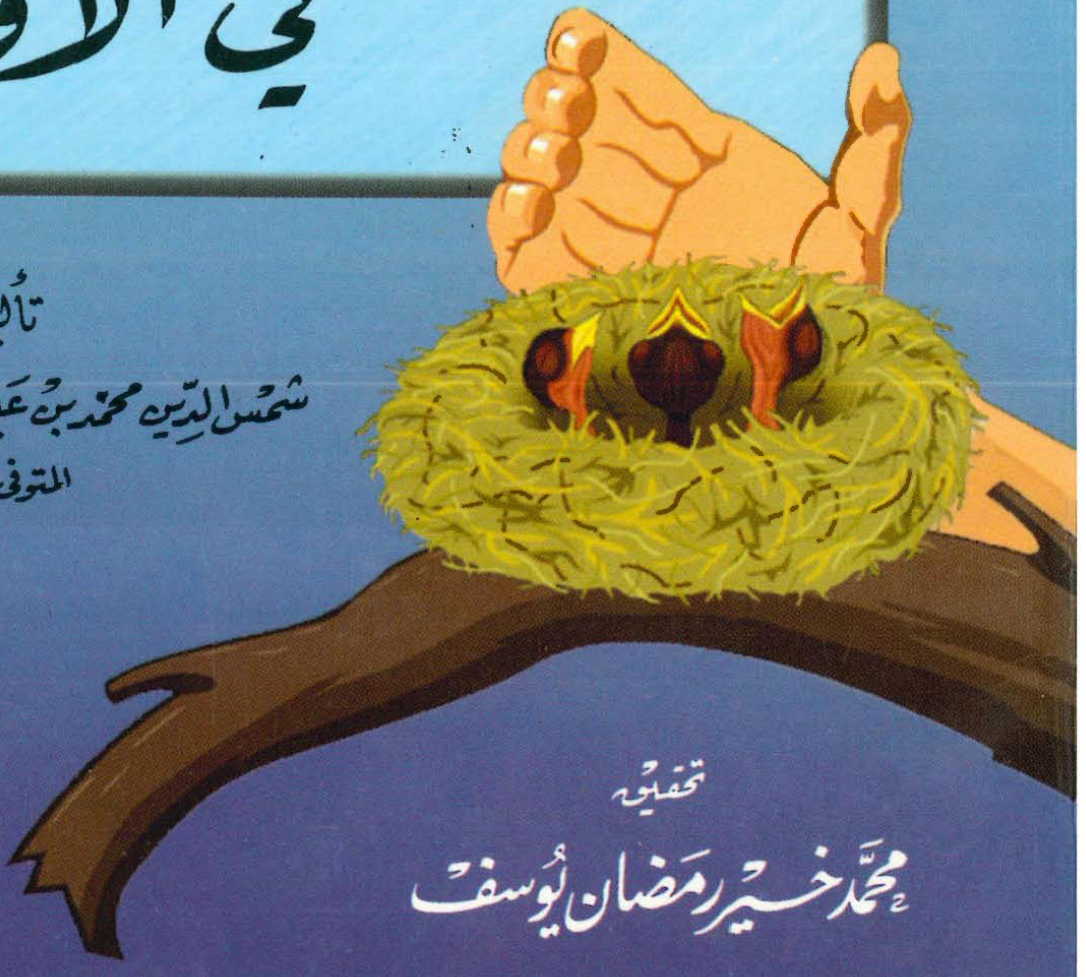

تأليف

شمس الدين محمد بن علي بن طولون الصالحي

المتوفى سنة ٩٥٣هـ

تحقيق

محمد خير رمضان يوسف

توزيع

دار ابن حزم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

تأييد الإنكار
لإتيان الطيور ونحوها في الأوكار

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

تأييد الإنكار
لإتيان الطيور ونحوها في الأوكار

تأليف

شمس الدين محمد بن علي بن طولون الصالحي
المتوفى سنة ٩٥٣هـ

تحقيق

محمد خير رمضان يوسف

توزيع

دار ابن حزم

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

جميع الحقوق محفوظة للمحقق

الطبعة الأولى

١٤١٨هـ - ١٩٩٨م

الكتب والدراسات التي تصدرها الدار
تعبر عن آراء واجتهادات أصحابها

دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع

بيروت - لبنان - ص.ب: ١٤/٦٣٦٦ - تلفون: ٧٠١٩٧٤

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

مقدمة التحقيق

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وأصحابه ومن والاه، وبعد:

هذه رسالة نادرة، للعالم، المحدِّث، الفقيه، المؤرِّخ، شمس الدين محمد بن علي بن طولون الصالحي.. وما أكثر كتبه التي تطرَّق فيها إلى موضوعات نادرة، لم يفردها أحدٌ في تصنيف قبله.. ولا غرو في ذلك إذا عرفنا أن مصنفاته تزيد على سبعمائة وخمسين كتاباً ورسالة، تتلألأ بينها تلك النوادر!

وهذه رسالة بعنوان: «تأييد الإنكار لإتيان الطيور ونحوها في الأوكار»، وهي بالأحرى تعليق، كما ذكر في مقدمته، فقد أورد جزئية معينة في باب فقهي تتعلق بموضوع فرعي نادر، أو هكذا جرَّه البحث ليكون فقهياً، فقد كان قصده ـ كما يظهر من العنوان ـ إقرار ظاهرِ حديث: «أقرُّوا الطيرَ على مَكِناتها»، الذي جعله مستند من

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

كره من العلماء إتيان الطيور والوحوش ونحوها في الأوكار ليلاً، ثم ذكر سبب مناصرة هذا الرأي، مبيناً بعد ذلك اختلاف العلماء في جواز ذلك أو كراهته، وختم تعليقه بإيراد مسائل نادرة في أحكام الصيد، كما أوردتُ الحديث الصحيح، الذي ورد فيه أمرُ رسول الله ﷺ بردِّ فرخَي الحُمَّرة إلى وَكْرِهما.

وما زال مجال الاجتهاد مفتوحاً أمام الفقهاء، وخاصة في هذا العصر، في ضوء المحافظة على الحياة الفطرية وإنمائها، وذلك من خلال الأدلة التي أوردها للفريقين، وغيرها مما لم يورده.

وقد ورد ذكر هذه الرسالة في ثبت المؤلف: «الفُلك المشحون في أحوال محمد بن طولون» ضمن مؤلفاته في ص(٩١) رقم (٢١٦). وهي بخطِّ المؤلف، صوَّرتها المكتبة التيمورية بالقاهرة، وأخذت الرقم (٣٥١ مجاميع)، وتقع في ورقة واحدة. وأثبتُّها في هذا المطبوع، توثيقاً لها، ولأنه أعياني قراءة بعض كلماتها، فلعلَّ من يعنيه أمرها من الباحثين يستعين بها، ويحلُّ بعض كلماتها..

والمؤلِّف عالمٌ مشهور، من صالحية دمشق، عرَّفتُ به وبمكانته العلمية ومصنفاته العديدة في أكثر من كتاب حققته له.. ووفاته سنة ٩٥٣هـ.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

أدعو الله تعالى أن ينفع بها، وأن يدَّخر لي أجر إخراجها إلى يوم الدين، والحمد لله وحده.

محمد خير يوسف
١٤١٦/٩/٨هـ

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

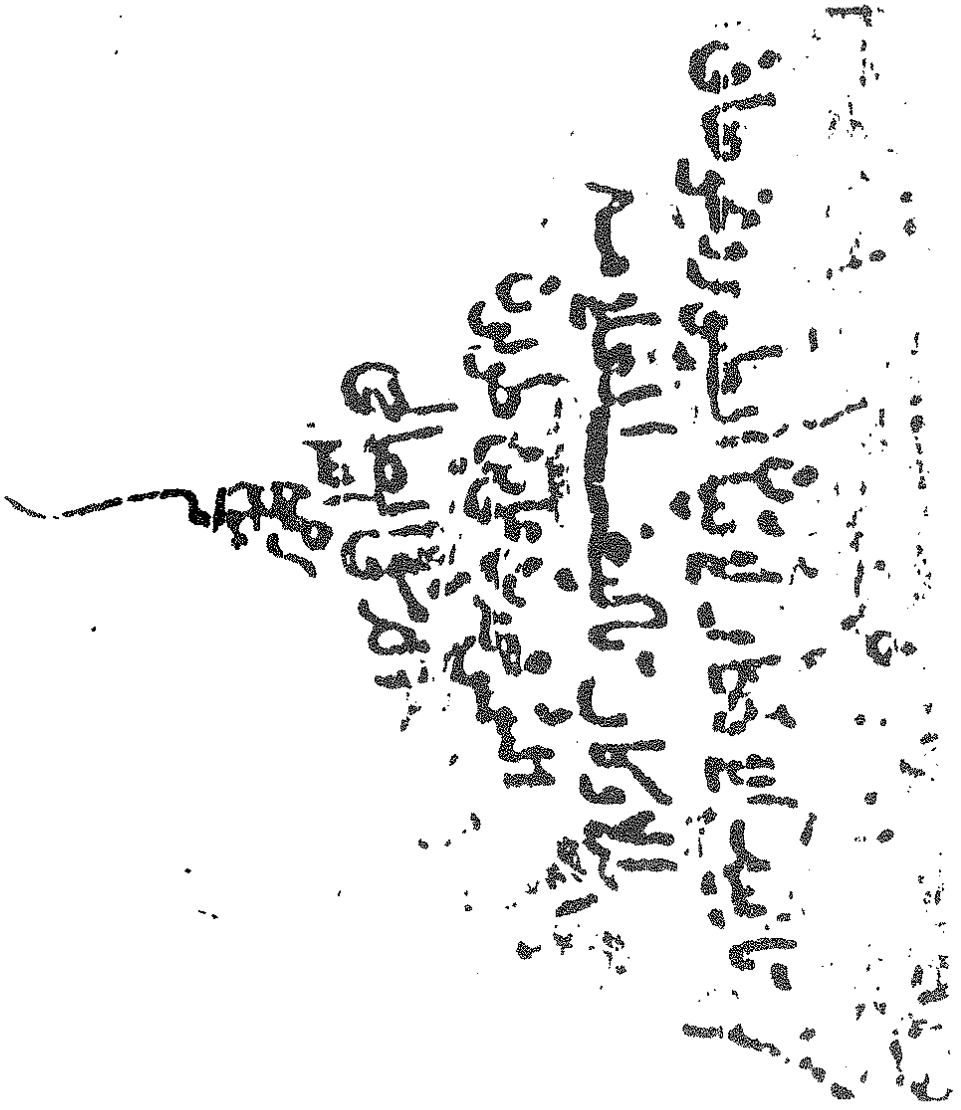

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الرحيم الستار، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه الأخيار، وبعد:

فهذا تعليق سميته بـ «**تأييد الإنكار لإتيان الطيور ونحوها في الأوكار**». وهو ما أخبرنا أبو المحاسن يوسف بن حسن المقدسي الأصل، الصالحي[1]، من لفظه، قال: قرأتُ على موسى الطبيب: أخبرك ابن...[2]، أخبرنا أبو محمد التاج، أخبرنا أبو الحسن الواني، أخبرنا أبو القاسم بن مكي، أخبرنا جدي لأمي أبو

---

(١) هو العلامة المتفنن يوسف بن حسن بن أحمد بن حسن بن عبد الهادي الصالحي، جمال الدين، المعروف بابن المِبْرَد، شيخ المؤلف، من فقهاء الحنابلة. له مؤلفات عديدة نافعة، طبع كثير منها، وأوردها الزركلي في ترجمته في «الأعلام» عن مخطوطة محفوظة بخطّه في الظاهرية بدمشق، ت ٩٠٩هـ.

(٢) اسم غير واضح، رسمه «النحمرة»؟

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

طاهر السِّلَفي[1].

(ح) قال شيخنا[2]: وأخبرنا القاضي نظام الدين بن مفلح[3]، أخبرنا أبو بكر بن المحب[4]، أخبرنا أبو بكر بن الرضي، أخبرنا أبو العباس بن عبد الدائم[5]، أخبرنا الحافظ عبد الغني المقدسي[6]. وقال ابن المحب: وأخبرنا يحيى بن سعد، والقاضي سليمان بن حمزة[7] قالا: أخبرنا

---

(١) أحمد بن محمد بن سِلَفة السلفي الأصبهاني، صدر الدين، أبو طاهر، ت ٥٧٦هـ.

(٢) عودة إلى أول سند الحديث بطريق أخرى، ويعني بشيخه ابن المِبْرَد.

(٣) هو أبو بكر شمس الدين أبو عبد الله محمد بن مفلح بن محمد الراميني الصالحي الحنبلي. ت ٧٦٣هـ. الوفيات لابن رافع ١/ ٣٧٧، الذيل على العبر لابن العراقي ١/ ٩٩.

(٤) هو محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد السعدي المقدسي الصالحي الحنبلي، الشهير بابن المحب، الصامت. وهو أبو بكر، شمس الدين، محدِّث، عالم، حافظ، زاهد، ت ٧٨٩هـ. الوفيات لابن رافع ٢/ ١٧٨.

(٥) أبو العباس زين الدين أحمد بن عبد الدائم بن نعمة المقدسي الحنبلي ت ٦٦٨هـ.

(٦) عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي الجمَّاعيلي الدمشقي الحنبلي ت ٦٠٠هـ.

(٧) سليمان بن حمزة بن أحمد بن عمر، ابن قدامة المقدسي، تقي الدين. مسند الشام في وقته. ولي القضاء عشرين سنة، ت ٧١٥هـ. الدرر الكامنة ٢/ ١٤٦، الأعلام ٣/ ١٨٥.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

علي بن هبة الله بن الجميزي قال[1] أخبرنا أبو طاهر السِّلفي.

(ح) وشافهتني عالياً أمُّ عبد الرزاق خديجةُ بنةُ عبد الكريم الأرموية[2]، عن أمِّ محمد عائشة بنت المحتسب العمري[3]، عن أبي العباس أحمد بن الشحنة.....[4] أنبأنا أبو الفضل جعفر بن علي الهمداني، عن الحافظ أبي طاهر السِّلَفي، أخبرنا مكي بن علان، أخبرنا أبو بكر الجبري، حدثنا أبو العباس الأصم، حدثنا أبو يحيى المروزي[5]، حدثنا

---

(١) في الأصل: قالا.

(٢) قرأ عليها ابن طولون الجزء الثالث من كتاب الزهد لوكيع، وحدث عنها، ت ٨٩٦هـ. أعلام النساء ١/ ٣٣٦.

(٣) عائشة بنت محمد بن عبد الهادي المقدسية، أم محمد. مسندة الدنيا، ملحقة الأحفاد بالأجداد. عُمِّرت حتى تفرَّدت عن جلِّ شيوخها بالسماع والإجازة في سائر الآفاق. وروت الكثير، وأخذ عنها الأئمة، لا سيما الرحالة، فأكثروا، ت ٨١٦هـ، ولها مشيخة. الضوء اللامع ١٢/ ٨١، فهرس الفهارس للكتاني ٢/ ٨٦٤.

(٤) كلمتان غير واضحتين، وقد تكونان تابعتين للاسم السابق، والمقصود به ـ والله أعلم ـ: أحمد بن أبي طالب بن نعمة الحجار الصالحي، شهاب الدين، أبو العباس، ت ٧٣٠هـ.

(٥) يبدو أن المقصود به «غسان بن محمد بن عبيد الله بن سالم النيسابوري، المروزي، أبو يحيى. أحد الفقهاء الكبار. =

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

سفيان بن عيينة[1]، عن عبيد الله بن أبي يزيد[2]، عن أبيه[3]، عن سِباع بن ثابت[4]، سمع أم كُرْز الكعبية[5] تقول: قال رسول الله ﷺ:

«أَقِرُّوا الطَّيْرَ علىٰ مَكَانَاتِها».

كذا في رواية ابن مكي.

وفي رواية غيره: «مَكِنَاتِها»[6].

= تفقه على أبي سليمان الجوزجاني، وسمع الموطأ من عبد الله بن نافع، وسمع محمد بن عمر الواقدي. الجواهر المضية ٢/ ٦٨٧.

(١) ثقة حافظ، فقيه، إمام، حجة، إلا أنه تغير حفظه بأخرة، وكان ربما دلَّس، ولكن عن الثقات، ت ١٩٨هـ. تقريب التهذيب ص٢٤٥.

(٢) عبيد الله بن أبي يزيد المكي، مولى آل قارظ بن شيبة الكناني. ثقة كثير الحديث، ت ١٢٦هـ. المصدر السابق ص٣٧٥.

(٣) أبو يزيد المكي. ذكره ابن حبان في كتاب الثقات. روى له أبو داود والترمذي وابن ماجه. تهذيب الكمال ٣٤/ ٤١٠.

(٤) سباع بن ثابت، حليف بني زُهرة. قليل الحديث. روى له الأربعة. ذكره ابن حبان في كتاب الثقات. المصدر السابق ١٠/ ١٩٩.

(٥) أم كُرْز الكعبية الخُزاعية المكية، لها صحبة، روى لها الأربعة. المصدر السابق ٣٥/ ٣٨٠.

(٦) رواه باللفظ الأخير أبو داود في سننه، كتاب الأضاحي، باب=

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

وهذا مستندُ من كَرِهَ من العلماء إتيانَ الطيورِ ونحوِها من الوحوش وغيرها في الأوكار ليلاً.

وإليه ذهب الزاهد الشيخ عبد الرحمن أبو شعر.

وقال شيخنا الجمال بن المِبْرَد: وسمعتُ شيخنا عمر المولوي يكره ذلك، ويقول: إذا أردت أن...[1] فإنها مواجهة، ولا...[2]

= في العقيقة ٣/ ١٠٥ رقم (٢٨٣٥)، وأورده الألباني في «صحيح سنن أبي داود» ص٥٤٦ رقم (٢٤٥٩)، والحاكم في المستدرك ٤/ ٢٣٧ وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي في التلخيص، والحميدي في المسند ١/ ١٦٧، والإمام أحمد في مسنده ٦/ ٣٨١، وأبو نعيم الأصبهاني في حلية الأولياء ٩/ ٩٤ ـ ٩٥، وابن أبي شيبة في مصنفه ٩/ ٤٢ رقم (٦٤٥٢). ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٩/ ٣١١ باللفظين المرويين.

واللفظة الأولى «مكاناتها» جمع «مَكَانة»، وهي المنزلة.

والثانية «مَكِناتها» جمع مَكِن ومَكْن، وواحدتها مَكِنَة ومَكْنَة، وهي بيضة الضَّبَّة والجرادة ونحوهما، ويعني الحديث: دعوها على بيضها ولا تتطيَّروا بها بزجرها.

ووردت الكلمة بألفاظ أخرى، في روايات أخرى، مَثل «مكامنها»، «مكانها»، «وكناتها». ينظر: موسوعة أطراف الحديث النبوي الشريف ٢/ ٩٨.

(١) كلمة غير واضحة، رسمها «تصيدها» أو «تعيدها»؟

(٢) كلمة غير واضحة، رسمها «تعندها»؟

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

واحتجَّ بعضهم لذلك بأحاديث الغدر.

أخبرنا أبو بكر محمد بن أبي بكر بن أبي عمر العمري المقدسي الأصل، الصالحي، بقراءتي عليه، أخبرنا أبو الحسن علي بن حسين بن عروة بقراءتي عليه، أخبرنا أبو زكريا يحيى بن يوسف الرحبي.

(ح) وكتب إليَّ حالياً أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي عمر، عن أم محمد عائشة بنة محمد بن الزين قالا: أخبرنا أبو العباس أحمد بن أبي طالب بن نعمة[1]، أخبرنا أبو عبد الله بن الزبيدي[2]، أخبرنا أبو الوقت السِّجْزي[3]،

---

(١) أحمد بن أبي طالب بن نعمة الحجار الصالحي، شهاب الدين، أبو العباس. حدَّث بالصحيح أكثر من سبعين مرة بدمشق والصالحية ومصر وغيرها. وكان فيه دين وملازمة للصلاة، وله همة، وفيه عقل وفهم، ت ٧٣٠هـ. الدرر الكامنة ١/ ١٥٢.

(٢) هو الحسين بن المبارك الزبيدي البغدادي، أبو عبد الله، أو أبو بكر. قال ابن أبي الوفاء القرشي: رأيت بخط النواوي: وكان ثقة، ت ٦٣١هـ. الجواهر المضية ٢/ ١٢٣.

(٣) هو عبد الأول بن شعيب بن عيسى السجزي، ثم الهروي الماليني الصوفي الزاهد. كان خيِّراً متواضعاً متوداً، حسن السمت، متين الديانة، محباً للرواية، ت٥٥٣هـ. العبر في خبر من غبر ٣/ ٢٠.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

أخبرنا السرخسي[1]، أخبرنا الداودي[2]، أخبرنا الفربري[3] أخبرنا البخاري، حدثنا أبو الوليد[4]، حدثنا شُعبة[5]، عن سليمان الأعمش، عن أبي وائل[6]، عن عبد الله[7]، وعن ثابت[8]، عن أنس، عن النبي ﷺ قال:

«لكلِّ غادرٍ لواءٌ يومَ القيامةِ»:

قال أحدهما: «يُنْصَبُ».

وقال الآخر: «يُرىٰ يومَ القيامةِ، يُعْرَفُ بِهِ»[9].

وبه إلى البخاري: حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا

---

(١) هو أبو محمد عبد الله بن محمد بن حَمُّوَيه السرخسي.

(٢) هو عبد الرحمن بن محمد بن المظفر الداودي الشافعي، جمال الإسلام، أبو الحسن.
وفي سند آخر للمؤلف ورد السرخسي بعد الداودي (الحديث الثاني من كتاب الأربعين في فضل الرحمة والراحمين).

(٣) محمد بن يوسف بن مطر الفربري، أبو عبد الله.

(٤) هو هشام بن عبد الملك الطيالسي.

(٥) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي، أبو بسطام.

(٦) شقيق بن سلمة الأسدي.

(٧) عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٨) ثابت بن أسلم البناني، أبو محمد.

(٩) صحيح البخاري، كتاب الجزية، باب إثم الغادر للبر والفاجر ٤/ ٧١ ـ ٧٢.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

حماد[1]، عن أيوب[2]، عن نافع، عن ابن عمر قال: سمعت النبيَّ ﷺ يقول:

«لكلِّ غادرٍ لواءٌ يُنْصَبُ لِغَدْرَتِه»[3].

وقد بوَّب البخاري على ذلك في صحيحه بقوله: باب إثم الغادر للبَرِّ والفاجر.....[4] ذلك، لما فيه من الضرر، وقد قال النبي ﷺ:

«لا ضَرَرَ ولا ضِرَارَ»[5].

فالإتيانُ باللَّيل فيه ترويعٌ للنفوسِ المطمئنةِ، وإذعارٌ لها في حالِ سكونها، وإزعاجٌ لها في حالِ نومها، ثم لتَضارِّها، فقد ضرَّها بذلك. وإذ لم يصِدْها نَفَّرها من

---

(١) حماد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة.

(٢) أيوب بن أبي تميمة (كيسان) السختياني.

(٣) صحيح البخاري، الكتاب السابق، والباب نفسه ٤/ ٧٢.

(٤) كلمتان غير واضحتين، رسمهما: «وللاختيار لراحة».

(٥) رواه ابن ماجه في سننه، باب من بنى في حقه ما يضرُّ بجاره ٢/ ٧٨٤ رقم (٢٣٤٠)، والرقم الذي يليه. وفي الأول قال في الزوائد: في حديث عبادة هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع، وفي الثاني قال: في إسناده جابر الجعفي، متهم. ورواه الحاكم في المستدرك ٢/ ٥٨ وقال: صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه. وأورده الألباني في السلسلة الصحيحة ١/ ٨٥ رقم (٢٥٠).

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

مكانها، وأزعجها، وأفاقها، وتركها سائر اللَّيل مشتتة[1]، مذعورة، حائرة... كان... إليه.....[2] أفراخها تركها مع ذلك فاقدة مقلقة.

وقد رأيت من يكره أخذ أفراخ الطيور من مناطها، وغالبُ الناس يتشاءم من ذلك خوفاً على النفسِ والأولاد، حتى إن بعضهم يقول: إنه ما تعانى[3] بها أحد وأفلح.

ولكن قال الإمام أحمد بن حنبل، واختاره أكثر أصحابه، وقطع به أبو العباس بن تيمية أنه لا بأس صيد اللَّيل. فقيل له: قول النبي ﷺ: «**أقرُّوا الطيرَ على مَكَاناتِها**»؟

فقال: هذا كان أحدُهم يريد الأمر، فيُثير الطيرَ، يتفاءل إن كان عن يمينه قال كذا، وإن كان عن يساره قال كذا، فقال النبيُّ ﷺ: «**أقرُّوا الطيرَ على مكاناتها**». يشير إلى أن الحديث... وروده في التفاؤل، لأنَّ العربَ كان من عادتها التفاؤلُ بطيران الطير، إن طار على اليمين فهو

---

(١) أصل الكلمة غير واضح، ورسمها «مبشتة»؟

(٢) عدة كلمات غير واضحة، وهذا أسفل المخطوطة من الورقة الأولى، حيث بدت منها كلمات عديدة مطموسة نتيجة الرطوبة.

(٣) في الأصل «تعانا». وعَنِيَ فلانٌ بالأمر: شُغِل به.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

خيرٌ، وإن طار على اليسارِ فهو شرٌّ.

ومن ذلك قول قيس بن ذُريح[1]:

ألا يا غرابَ البَيْنِ ما لكَ كلما تذكرتُ لُبْنىٰ طرت لي عن شماليا

وقال آخر:

ألا يا غراب البين قد طرت بالذي أُحاذِرُ من لُبنىٰ فهل أنت واقعُ؟[2]

---

(١) قيس بن ذريح الكناني، شاعر، من العشاق المتيمين. اشتهر بحب لبنى بنت الحباب الكعبية. وهو من شعراء العصر الأموي، من المدينة المنورة، ت ٦٨هـ. الأعلام ٦/ ٥٥ (ط٢).

(٢) وهو ما فسَّر به الإمام الشافعي رحمه الله وقال: إن علم العرب كان في زجر الطير والبارح والخط والإعساف. كان أحدهم إذا غدا من منزله يريد أمراً، نظر أول طير يراه، فإن سنح عن يساره فاجتاز عن يمينه فمرَّ عن يساره قال: هذا طير الأشائم، فرجع وقال: حاجة مشؤومة..

فكانت العرب في الجاهلية إذا كان الطير سانحاً، فرأى طيراً في وكره، حرَّكه فيطير، فينظر أسلك له طريق الأشائم أم طريق الأيامن؟ فيشبه قول النبي ﷺ: «**أقروا الطير على وكناتها**» أي لا تحركوها، فإن تحريكها وما تعملونه مع الطير لا يصنع ما يوجهون له قضاء الله عز وجل. وقد سئل النبي ﷺ عن الطير فقال: «**إن ذلك شيء يجده أحدكم في نفسه فلا يصدَّنكم**».

وكان سفيان بن عيينة يفسره على نحو ما فسره الشافعي.

قال ابن مهاجر: فسألت الأصمعي عن تفسير هذا الحديث، =

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

وقد أجاب غيرُ الإمام أحمد بضعف الحديث[1].

والأصل إباحة الصيد مطلقاً.

وأما حديث ابن عباس، أن النبيَّ ﷺ قال:

«لا تَطْرُقوا الطيرَ في أَوْكارها، فإن الليلَ لها أَمانٌ»[2].

فرويَ للإمام أحمد، فقال: هذا ليس بشيء، يرويه فرات بن السائب[3]، وليس بشيء. ورواه عنه حفص بن عمر، ولا أعرفه.

= فقال مثل ما قال الشافعي.

قال: وسألت وكيعاً فقال: إنما هي عندنا على صيد الليل، فذكرت له قول الشافعي، فاستحسنه، وقال: ما ظننته إلا على صيد الليل. حلية الأولياء ٩/ ٩٤ ـ ٩٥.

(١) قد رأيت في تخريج حديث «أقروا الطير على مكناتها» أنه صحيح.

(٢) رواه الطبراني في المعجم الكبير ٣/ ١٤٢ رقم (٢٨٩٦) بلفظ «لا تطرقوا الطير في أوكارها فإن الليل له أمان». قال الحافظ الهيثمي في هذه الرواية: فيه عثمان بن عبد الرحمن القرشي، وهو متروك. مجمع الزوائد ٤/ ٣٣.

(٣) فرات بن السائب الجزري، أبو سليمان، وقيل أبو المعلى، قال البخاري: منكر الحديث، وقال يحيى بن معين: ليس بشيء، وقال الدارقطني وغيره: متروك. وقال أحمد بن حنبل: =

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

وقد حكى بعضهم الإجماع على إباحة صيد الليل كالنهار.

قال يزيد بن هارون: ما علمتُ أن أحداً كَرِهَ صيدَ الليل.

وقال يحيى بن معين: ليس به بأس.

وسُئل: هل يكره للرجل صيدُ الفراخ الصِّغار، مثل الدرشان[1] وغيرها، يعني من أوكارها؟

فلمْ يكرههُ.

وقال صاحب الفروع من الحنابلة: يُكره صيدُ الطيرِ ونحوِه من وَكْرِه، لا بليل، ولا فرخ من وكره، ولأن قوله ﷺ: «دعوا الطيرَ على وكرها»[2] إنما هو للطيرة لا للصيد[3].

= قريب من محمد بن زياد الطحان في ميمون، يتهم بما يتهم به ذاك... وقال أبو أحمد الحاكم: ذاهب الحديث، وقال ابن عدي: له أحاديث غير محفوظة، وعن ميمون مناكير. لسان الميزان ٤/ ٤٣٠.

(١) هكذا بدت الكلمة، ولم أرها فيما بين يدي من المعاجم، وقد تكون اسماً شعبياً يطلق على جمع من أنواع الطيور.

(٢) لم أره بهذا اللفظ، وقد يكون روي بمعناه، ويعنى به الحديث بلفظه السابق.

(٣) في الأصل: إنما هو الطير لا الصيد. والتصحيح من «الفروع».

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

وظاهرُ رواية ابن القاسم: لا يُكْرَه من وَكْرِه.

وأطلق في الترغيب وغيره كراهته.

وفي مختصر ابن رزين: يُكره بليل.

وقد روى أبو داود وغيره حديث الذي صاد الفراخ من وكرها، وأن أمَّهُنَّ جاءت فلزمتهنَّ حتى صادها، وأنه عليه السلام أمر بإطلاقهنَّ[1]. انتهى[2].

---

(١) يعني حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، ومررنا بشجرة فيها فرخا حُمَّرة، فأخذناهما، قال: فجاءت الحُمَّرة إلى رسول الله ﷺ وهي تصيح، فقال النبي ﷺ: «مَنْ فَجَعَ هذه بفرخَيها؟» قال: فقلنا: نحن. قال: «فردُّوهما». وفي رواية: فجاءت الحُمَّرة فجعلت تَفْرُش. وفيها زيادة: ورأى قرية نمل قد حرقناها، فقال: «من حرق هذه؟» قلنا: نحن. قال: «إنه لا ينبغي أن يُعذِّبَ بالنار إلا ربُّ النار».
الرواية الأولى للحاكم في المستدرك، كتاب الذبائح ٤/ ١٣٩ وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. والثانية لأبي داود في سننه، كتاب الجهاد، باب في كراهية حرق العدو بالنار ٣/ ٥٥ رقم (٢٦٧٥) وأورده الألباني في «صحيح سنن أبي داود» ٢/ ٥٠٨.
ورواه الإمام أحمد في مسنده ١/ ٤٠٤، وفيه أنه أخذ بيضها، وأن الحُمَّرة جاءت ترفُّ على رأس رسول الله ﷺ ورؤوس أصحابه.

(٢) الفروع لابن مفلح ٦/ ٣٣٥.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

وإطلاق العَيْني المصري[1] ـ من أئمة الحنفية ـ في «رمز الحقائق في شرح كنز الدقائق» يقتضي جوازَ أخذِ الطير ونحوه من وكره، سواء كان ليلاً أو نهاراً، حيث قال فيه: وليس...[2] بيعُ الطير في الهواء، لأنه غير مملوك له قبل الأخذ، وبعده غير مقدور التسليم، هذا إذا كان يطير ولا يرجع، وإن كان له وكر يطير منه[3] في الهواء ثم يعود إليه، كان بيعه، لأنه يمكن أخذُه من غير حيلة.

وعلى هذا لو باع صيداً من قبل أخذه لا يجوز، وبعده يجوز إن كان في يده، أو محبوساً في مكان يمكن أخذه من غير حيلة. وإن لم يمكن إلا بحيلة لا يجوز،

---

(١) في الأصل «العييني..»، وإنما هو محمود بن أحمد بن موسى العيني، أبو محمد، بدر الدين، الحنفي. من كبار المحدِّثين. أصله من حلب، ومولده في عينتاب (وإليها نسبته). أقام مدة في حلب ومصر ودمشق والقدس. وولي في القاهرة الحسبة وقضاء الحنفية ونظر السجون. ت ٨٥٥هـ. الأعلام ٣٨/٨ (ط٢). وكتابه شرح على كنز الدقائق للإمام أبي البركات عبد الله بن أحمد المعروف بحافظ الدين النسفي، ت ٧١٠هـ.

(٢) كلمة غير واضحة، رسمها «يصير» والكلمات التالية المنقولة من «رمز الحقائق» طمست بعض حروفها فهي غير واضحة، ولا أعرف الكتاب مطبوعاً، فليلاحظ من ينقل هذا.

(٣) بدت الكلمة وكأنها «فيه».

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

لعدم القدرة على التسليم.

ولو اجتمع في أرضه الصيدُ فباعه من غير أخذه، لا يجوز، لأنه لا يملكه.... لو باض فيها صيد[1]، أو تكنَّس ظبيٌ[2]، يكون لمن أخذه، لعدم ملكه إياه، بخلاف ما إذا... فيه النحل... يملكه، لأن العسلَ قائم بأرضه على وجه القرار[3]، كالأشجار، هذا إذا لم يصيِّر أرضه لذاك، كأن هيَّأها، بأن حَفَر فيها بئراً للاصطياد، أو نَصَب شبكةً فدخل فيها صيدٌ، أو تنقَّل (؟) به ملكه... إن... طستاً ليقع فيه المطر، فوقع فيه، مَلَكه.

وكذا لو بسط ذيل النِّثار ليقع فيه الشيء المنثور، ملكه بالوقوع فيه. انتهى.

---

(١) قد تُقرأ الجملة السابقة على النحو التالي: ولأن الرياض فيها صيد (؟).

(٢) تكنس الظبي: دخل في كِناسه. والكِناسُ: مَوْلِجٌ في الشجر يأوي إليه الظبي ليستتر. جمع كُنُس وأكْنِسة.

(٣) وقد تكون «الفدان»؟.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

فهرس الأحاديث

«أقرُّوا الطير على مكاناتها (مكناتها)» ..... ١٤، ١٩
«دعوا الطير على وكرها» ٢٢
«لاتطرقوا الطير في أوكارها» ٢١
«لا ضرر ولا ضرار» ١٨
«لا ينبغي أن يعذب بالنار إلا رب النار» ٢٣
«لكل غادر لواء ينصب لغدرته» ١٨
«لكل غادر لواء يوم القيامة» ١٧
«من حرق هذه» ٢٣
«من فجع هذه بفرخيها» ٢٣

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

مراجع التحقيق

١ ـ . . . **الأربعين في فضل الرحمة والراحمين**/ محمد بن علي بن طولون؛ تحقيق محمد خير رمضان يوسف. ـ بيروت: دار ابن حزم، ١٤١٦هـ.

٢ ـ **الأعلام: قاموس تراجم**. . ./ خير الدين الزركلي (ط٢: ٧٣ ـ ١٣٨هـ، وط٨: ١٤٠٩هـ).

٣ ـ **أعلام النساء في عالمي العرب والإسلام**/ عمر رضا كحالة. ـ ط، مزيدة وفيها مستدرك. ـ بيروت: مؤسسة الرسالة، د. ت.

٤ ـ **تقريب التهذيب**/ ابن حجر العسقلاني؛ قدم له دراسة وافية وقابله بأصل مؤلفه محمد عوامة. ـ ط٤، منقحة. ـ حلب: دار الرشيد؛ دمشق: توزيع دار القلم، ١٤١٢هـ.

٥ ـ **التلخيص (تلخيص المستدرك)**/ للذهبي (بذيل المستدرك على الصحيحين للحاكم).

٦ ـ **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**/ أبو الحجاج يوسف المزي؛ حققه وضبط نصه وعلق عليه بشار عواد معروف. ـ بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٣هـ.

٧ ـ **الجواهر المضية في طبقات الحنفية**/ عبد القادر بن أبي الوفاء القرشي؛ تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو. ـ الرياض: دار

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

العلوم، ١٣٩٨ ـ ١٤٠٨هـ.

٨ ـ **حلية الأولياء**/ أبو نعيم الأصبهاني. ـ بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.

٩ ـ **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة**/ ابن حجر العسقلاني؛ حققه وقدم له ووضع فهارسه محمد سيد جاد الحق. ـ القاهرة: دار الكتب الحديثة، ٨٥ ـ ١٣٨٧هـ.

١٠ ـ **الذيل على العبر في خبر من غبر**/ أحمد بن عبد الرحيم العراقي؛ حققه وعلق عليه صالح مهدي عباس. ـ بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٩هـ.

١١ ـ **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها**/ محمد ناصر الدين الألباني. ـ بيروت: المكتب الإسلامي، د.ت.

١٢ ـ **سنن ابن ماجه**/ حقق نصوصه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه وعلّق عليه محمد فؤاد عبد الباقي. ـ القاهرة: دار الحديث، مكة المكرمة: توزيع المكتبة التجارية، د.ت.

١٣ ـ **سنن أبي داود**/ تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد. ـ صيدا؛ بيروت: المكتبة العصرية، د.ت.

١٤ ـ **السنن الكبرى**/ لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي. ـ بيروت: دار المعرفة، د.ت (مصورة من ط دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، ١٣٥٥هـ).

١٥ ـ **صحيح البخاري**/ استانبول: المكتبة الإسلامية؛ جدة: توزيع دار العلم، ١٤٠١هـ.

١٦ ـ **صحيح سنن أبي داود باختصار السند**/ محمد ناصر الدين الألباني؛ اختصر أسانيده وعلق عليه وفهرسه زهير الشاويش. ـ الرياض: مكتب التربية العربي لدول الخليج، ١٤٠٩هـ.

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

١٧ ـ **الضوء اللامع لأهل القرن التاسع/** شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي. ـ القاهرة: مكتبة القدسي، ١٣٥٤هـ.

١٨ ـ **العبر في خبر من غبر/** شمس الدين الذهبي؛ حققه وضبطه أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول. ـ بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ.

١٩ ـ **الفروع/** شمس الدين أبو عبد الله محمد بن مفلح المقدسي؛ راجعه عبد الستار أحمد فراج. ـ ط٤. ـ بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٤هـ.

٢٠ ـ **الفلك المشحون في أحوال محمد بن طولون/** شمس الدين محمد بن علي بن طولون؛ تحقيق محمد خير رمضان يوسف. ـ بيروت: دار ابن حزم، ١٤١٦هـ.

٢١ ـ **فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات/** عبد الحي بن عبد الكبير الكتاني؛ باعتناء إحسان عباس. ـ بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٢ ـ ١٤٠٦هـ.

٢٢ ـ **لسان الميزان/** ابن حجر العسقلاني. ـ حيدر آباد الدكن: مجلس دائرة المعارف النظامية، ١٣٢٩ ـ ١٣٣١هـ.

٢٣ ـ **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد/** نور الدين الهيثمي؛ بتحرير العراقي وابن حجر. ـ بيروت: مؤسسة المعارف، ١٤٠٦هـ.

٢٤ ـ **المستدرك على الصحيحين/** أبو عبد الله الحاكم النيسابوري. ـ بيروت: دار الكتاب العربي، د.ت (مصور).

٢٥ ـ **المسند/** أحمد بن حنبل؛ وبهامشه منتخب كنز العمال في سنن الأقوال والأعمال. ـ بيروت: المكتب الإسلامي، د.ت (مصور).

٢٦ ـ **المسند/** لأبي بكر عبد الله بن الزبير الحميدي؛ حقق أصوله

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

وعلق عليه حبيب الرحمن الأعظمي. ـ بيروت: عالم الكتب؛ القاهرة: مكتبة المتنبي، د.ت.

٢٧ ـ **المصنف في الأحاديث والآثار**/ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة؛ حققه وصححه عامر العمري الأعظمي؛ اهتم بطباعته ونشره مختار أحمد الندوي السلفي. ـ بومباي: الدار السلفية، ١٤٠٣هـ.

٢٨ ـ **المعجم الكبير**/ أبو القاسم الطبراني؛ حققه وخرَّج أحاديثه حمدي عبد المجيد السلفي. ـ القاهرة: مكتبة ابن تيمية، د.ت.

٢٩ ـ **موسوعة أطراف الحديث النبوي الشريف**/ إعداد أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول. ـ بيروت: عالم التراث: توزيع دار الفكر، دار الكتب العلمية، **١٤١٠هـ**.

٣٠ ـ **الوفيات**/ محمد بن رافع السلامي؛ تحقيق عبد الجبار زكار. ـ دمشق: وزارة الثقافة، ١٤٠٥ ـ ١٤٠٦هـ (إحياء التراث العربي؛ ٦٨).

هذا الكتاب منشور في